

Distr.: Limited
15 May 2019
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة الثانية والستون
فيينا، ١٢-٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٩

مسودة أولى لخطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها

ورقة عمل مقدّمة من مكتب الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء ٢٠٣٠"

تتضمن ورقة العمل هذه مشروعاً مدججاً لخطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها، أعده مكتب الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء ٢٠٣٠"، بمساعدة من الأمانة، واستناداً إلى المناقشات التي جرت خلال اجتماعات الفريق العامل التي عقدت حتى الآن، وكذلك مساهمات الدول الأعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.



خطة "الفضاء ٢٠٣٠": الفضاء باعتباره محركاً للتنمية المستدامة

أولاً - مقدمة

- ١- لقد كانت الأمم المتحدة في صلب التعاون الدولي في الأنشطة الفضائية منذ بداية عصر الفضاء. وجاء إنشاء لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية نتيجة لاعتراف الجمعية العامة في قرارها ١٣٤٨ (د-١٣) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨ بأهمية استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وبضرورة تعزيز التعاون الدولي في الاضطلاع بالأنشطة الفضائية؛ وأنشأت الجمعية، بموجب القرار ١٤٧٢ (د-١٤) الصادر في عام ١٩٥٩، اللجنة بصفة دائمة.
- ٢- واضطلعت اللجنة، نظراً لولايتها الفريدة وموقعها في صميم التعاون الدولي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي، بدور رئيسي في تنظيم المؤتمرات الثلاثة الأولى من مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية باستكشاف الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، التي عقدت في الأعوام ١٩٦٨ و ١٩٨٢ و ١٩٩٩.
- ٣- وبعد مرور خمسين عاماً على مؤتمر الأمم المتحدة الأول المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس)، اجتمعت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وممثلو الأوساط الفضائية الدولية في فيينا يومي ٢٠ و ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٨، في إطار الجزء الرفيع المستوى للذكرى السنوية الخمسين لمؤتمر الأمم المتحدة الأول المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس+٥٠)، لاستعراض أكثر من ٥٠ عاماً من الإنجازات في مجال استكشاف الفضاء واستخدامه ورسم مستقبل مساهمة اللجنة في الحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي.
- ٤- ولاحظت الجمعية العامة، في قرارها ٦/٧٣ المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، مع التقدير، أن كلاً من العملية التحضيرية والجزء الرفيع المستوى لليونيسبيس+٥٠ أفضى إلى صدور وثائق تهدف إلى بلورة رؤية شاملة وجامعة وذات توجه استراتيجي بشأن تعزيز التعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، حيث يعتبر الفضاء محركاً ومساهمياً رئيسياً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة لصالح جميع البلدان.
- ٥- وفي هذا الصدد، دعت الجمعية العامة للجنة إلى مواصلة وضع خطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها، على أساس نتائج عملية اليونيسبيس+٥٠، وإلى موافقتها بنتائج أعمالها لكي تنظر فيها أثناء دورتها الخامسة والسبعين في عام ٢٠٢٠.
- ٦- وقدمت اللجنة إلى الجمعية العامة خطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها كاستراتيجية استشرافية شاملة لإعادة تأكيد وتعزيز مساهمة الأنشطة الفضائية وأدوات الفضاء في إنجاز الخطط العالمية^(١)، ومعالجة شواغل التنمية المستدامة الطويلة الأمد للبشرية. وتسهم الخطة أيضاً في رسم المساهمة المستقبلية للجنة في الحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي.

(١) خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، واتفاق باريس.

ثانياً - الرؤية الاستراتيجية

٧- نحن، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، نُسَلِّمُ بأن استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية قد أثرى مجموع معارفنا وأحدث ثورة في الحياة على كوكب الأرض. وقد أصبحت علوم وتكنولوجيا الفضاء عنصراً جوهرياً في حياتنا اليومية، وهي تتيح لكوكب الأرض وفرة من المنافع الفريدة والأساسية. وحيث تمضي الأوساط المعنية بالفضاء قدماً في مساعي استكشاف الفضاء، سيظل الفضاء مصدراً للإلهام والابتكار ويوفر تطبيقات فعّالة لخير البشرية.

٨- ونشدد على أن الأدوات الفضائية ذات أهمية كبيرة في تحقيق خطط التنمية العالمية، ولا سيما خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهدافها وغاياتها، إما بصفة مباشرة، بوصفها عوامل تمكينية وقوى دافعة للتنمية المستدامة، أو بصفة غير مباشرة، بتوفير البيانات الأساسية للمؤشرات التي ترصد التقدم المحرز نحو تحقيق خطة عام ٢٠٣٠ وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث ٢٠١٥-٢٠٣٠ والتزامات الدول الأطراف في اتفاق باريس. ويتطلب إنجاز الخطط العالمية المذكورة تحسين إمكانية الحصول على البيانات المستمدة من الفضاء والتطبيقات والبنى التحتية الفضائية.

٩- ونُسَلِّمُ بالسجل التاريخي المتميز للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية القانونية ولجنتها الفرعية العلمية والتقنية في إنشاء النظام القانوني الدولي الذي يحكم أنشطة الفضاء الخارجي وفي مواصلة تطويره. وفي إطار هذا النظام، تزدهر أنشطة الفضاء الخارجي التي تقوم بها الدول والمنظمات الحكومية الدولية والكيانات غير الحكومية، ومن ثم، تسهم علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها إسهاماً هائلاً في النمو الاقتصادي وفي تحسين نوعية الحياة في جميع أنحاء العالم.

١٠- ونؤكد مجدداً الدور الفريد الذي تضطلع به اللجنة ولجنتها الفرعيتان، بدعم من مكتب شؤون الفضاء الخارجي، باعتبارها منابر فريدة للتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، والحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي، وتطوير القانون الدولي للفضاء، وتعزيز الحوار فيما بين الدول المرتادة للفضاء والدول الحديثة العهد بارتداد الفضاء، وتشجيع توسيع دائرة مشاركة جميع البلدان في الأنشطة الفضائية، بما في ذلك من خلال أنشطة بناء القدرات.

١١- ونشدد على أهمية الحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي، استناداً إلى القانون الدولي، بما في ذلك معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي، ومبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وإسهامات اللجنة في تحقيق هذه الغاية. ومما له أهمية خاصة أن معاهدة الفضاء الخارجي هي حجر الزاوية في النظام القانوني الدولي الذي يحكم أنشطة الفضاء الخارجي. وهي تتضمن المبادئ الأساسية للقانون الدولي للفضاء، وستظل توفر إطاراً لا غنى عنه للاضطلاع بأنشطة الفضاء الخارجي. وينبغي تشجيع إضفاء الطابع العالمي على معاهدة الفضاء الخارجي وتنفيذها تنفيذاً فعّالاً.

١٢- ونشجع اللجنة على مواصلة تنسيق الجهود بغرض تعزيز تنفيذ معاهدات الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي واستكمال القانون الفضائي الدولي القائم، عند الاقتضاء، من أجل التصدي للقضايا الناشئة.

١٣- وملتزم بالتصدي للتغيرات في إطار الاضطلاع بأنشطة الفضاء الخارجي مع ظهور تكنولوجيا جديدة ومع تنامي انخراط عدد متزايد من المشاركين الذين يمثلون الأجهزة الحكومية والكيانات غير الحكومية على السواء، بما في ذلك القطاع الصناعي والقطاع الخاص، في مشاريع لاستكشاف الفضاء واستخدامه وتنفيذ أنشطة فضائية. وفي هذا الصدد، نلتزم بضمان أن تواصل اللجنة ولجنتها الفرعيتان، بدعم من مكتب شؤون الفضاء الخارجي، حسب الاقتضاء، الاستجابة لتلك التغيرات، في سياق دورها بوصفها منابر فريدة للتعاون الدولي في مجال استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

١٤- ونقرُّ بأهمية كفالة أن يظل الفضاء الخارجي بيئة تشغيلية مستقرة وآمنة وصالحة للاستخدام من جانب الأجيال الحالية والمقبلة، بما يتسق مع المبادئ الراسخة الواردة في معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى. ونؤكد أيضاً على الحاجة إلى ضمان استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، وضرورة معالجة التحدي الكبير الذي يمثله الحطام الفضائي.

١٥- ونهدف إلى أن تسهم الخطة في تعزيز التعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية والحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية. ونهدف أيضاً إلى المساهمة في تحقيق رؤية مشتركة للمستقبل في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية لمنفعة ومصلحة البشرية جمعاء.

١٦- ونهدف إلى حفز الشباب وتعزيز التنوع ومشاركة المرأة في قطاع الفضاء وفي مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات.

١٧- ونهدف أيضاً إلى الاستفادة بقدر أكبر من التكنولوجيات الجديدة والمتكورة، مثل التكنولوجيات الفضائية وتطبيقاتها، من أجل المساهمة في تحسين تنفيذ ولايات الأمم المتحدة بأسرها.

١٨- ونشدُّ على أن الأولويات المواضيعية السبع التي حددها اللجنة في سياق اليونيسيس+٥ تمثل نهجاً شاملاً لتناول المجالات الرئيسية وتعمل معاً لتحديد الأهداف الأساسية للعمل المستقبلي للجنة ولجنتيها الفرعيتين ومكتب شؤون الفضاء الخارجي في مجالات الشراكة العالمية من أجل الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء (الأولوية المواضيعية ١)، والمنظورات الحالية والمستقبلية للنظام القانوني للفضاء الخارجي والحوكمة العالمية للفضاء (الأولوية المواضيعية ٢)، وتعزيز تبادل المعلومات عن الأجسام والأحداث الفضائية (الأولوية المواضيعية ٣)، ووضع إطار دولي لخدمات طقس الفضاء (الأولوية المواضيعية ٤)، وتعزيز التعاون الفضائي من أجل الصحة العالمية (الأولوية المواضيعية ٥)، والتعاون الدولي من أجل خفض الانبعاثات وتعزيز قدرة المجتمعات على التأقلم (الأولوية المواضيعية ٦)، وبناء القدرات من أجل القرن الحادي والعشرين (الأولوية المواضيعية ٧).^(٢)

(٢) قرار الجمعية العامة ٦/٧٣، الفقرة الرابعة والعشرون من الديباجة.

١٩- ونشدد أيضاً على أنه في سياق تحقيق خطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها، تُعلّق الأهمية على الشراكات العالمية وتدعيم التعاون بين الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وكيانات قطاع الصناعة المعني والقطاع الخاص، وذلك لكفالة جلب فوائد الفضاء للجميع في كل مكان، من خلال الجهود المشتركة وبالاستفادة من الخبرات والمساهمات العملية لمختلف أصحاب المصلحة.

ثالثاً - الأهداف

٢٠- نحن، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، نلتزم بالعمل على تحقيق الأهداف التالية، استناداً إلى الرؤية الاستراتيجية المذكورة أعلاه. وقد صُنِّفت الأهداف المحددة في إطار أهداف عامة، تتمحور حول الركائز الأربع المتمثلة في اقتصاد الفضاء ومجتمع الفضاء وتيسر الوصول إلى الفضاء ودبلوماسية الفضاء. وهذه الركائز الأربع متكاملة ومتعاضدة.

الهدف العام ١: تعزيز الفوائد الاقتصادية المستمدة من الفضاء وتعزيز دور قطاع الفضاء بوصفه محركاً رئيسياً للتنمية المستدامة

- ١-١- إذكاء الوعي بأهمية علوم وتكنولوجيا الفضاء من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛
- ١-٢- تيسير وتشجيع استحداث حلول فضائية مبتكرة من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وإدماجها في آليات تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛
- ١-٣- تناول المسائل الناشئة عن الأنشطة التجارية المضطلع بها في الفضاء الخارجي، بما في ذلك من أجل تيسير الأنشطة الفضائية الرامية إلى توفير دعم أفضل لتحقيق خطط التنمية العالمية وضمن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، بما في ذلك بإعداد تبرير اقتصادي للحفاظ على أمان بيئة الفضاء الخارجي واستدامتها؛
- ١-٤- التشجيع على تطوير صناعة الفضاء، مع التركيز بشكل خاص على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك من أجل زيادة الاستثمار في قطاع الفضاء، وإيجاد فرص عمل عالية الجودة، وتعزيز ما للتكنولوجيات الفضائية من فوائد عرضية تعود على القطاع غير الفضائي؛
- ١-٥- تيسير الأنشطة الفضائية، بما يتسق مع القانون الدولي، من خلال تعزيز إطار للحوكمة يشجع على السلامة والابتكار؛
- ١-٦- تعزيز استخدام الحلول الفضائية في سياق الجهود العالمية الرامية إلى ضمان اقتصاد مستدام بشأن المحيطات؛
- ١-٧- تعزيز مساهمة التكنولوجيات الفضائية وتطبيقاتها في الزراعة المستدامة وسلامة الأغذية والأمن الغذائي.

الهدف العام ٢: تسخير إمكانات الفضاء لحل التحديات اليومية والاستفادة من الابتكارات ذات الصلة بالفضاء من أجل تحسين نوعية الحياة

٢-١- دعم علوم وأبحاث الفضاء بالنظر إلى أن الفضاء الخارجي يوفر منظوراً فريداً للعلماء من حيث رصد ودراسة الأرض والكون؛

٢-٢- تعزيز استخدام التطبيقات الفضائية المتكاملة لتيسير مراقبة المناخ وتقييم مخاطر الكوارث، وتحسين نظم الإنذار المبكر وتقديم البيانات المطلوبة للمؤشرات المستعملة لتتبع التقدم المحرز في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وإطار سندي واتفاق باريس؛

٢-٣- النهوض بدور التكنولوجيات الفضائية في إبراز تغير المناخ وتحليله والتصدي له، وتيسير التحول إلى مجتمعات منخفضة الانبعاثات، وتعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد، بما يتماشى مع الآليات والمنظمات الدولية القائمة والمعترف بها؛

٢-٤- تعزيز استخدام التكنولوجيات الفضائية في جميع مراحل دورة إدارة الكوارث، بما في ذلك الوقاية والتخفيف والتأهب والاستجابة والتعافي وإعادة الإعمار؛ ورصد عناصر من قبيل التعرض للمخاطر والأخطار ومخاطر الكوارث والأضرار في مناطق مختلفة من العالم؛ وتعزيز تبادل بيانات مراقبة الكوارث؛

٢-٥- تعزيز التعاون المتعلق بالفضاء، دعماً للصحة العالمية وتحسين استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها في ميدان الصحة العالمية؛

٢-٦- تعزيز التعاون الدولي والتأهب للتصدي للمخاطر الناجمة عن الأجسام القريبة من الأرض؛

٢-٧- تشجيع استخدام التكنولوجيات الفضائية وتطبيقاتها من أجل تعزيز المعارف العلمية المتعلقة بالبيئة الطبيعية، بما في ذلك المحيطات والبحار، والدورات والموارد المائية، والغابات والتنوع البيولوجي بهدف الإسهام في الإدارة المستدامة للموارد وحماية النظم الإيكولوجية؛

٢-٨- تعزيز استخدام التكنولوجيات الفضائية وتطبيقاتها لدعم تنمية المستوطنات البشرية المستدامة اجتماعياً وبيئياً، سواء في الحضر أو الريف، ورصد مواقع التراث الثقافي والمساهمة في الحفاظ عليها.

الهدف العام ٣: تحسين وصول الجميع إلى الفضاء وضمان انتفاع جميع البلدان اجتماعياً واقتصادياً من تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء والبيانات والمعلومات والمنتجات الفضائية، ومن ثم دعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة

٣-١- الاستفادة من إمكانات الفضاء من أجل إلهام الشباب، وزيادة مشاركة الشباب في قطاع الفضاء، ودعم المبادرات الوطنية والدولية التي تبث الشباب على الاهتمام بالأنشطة الفضائية، بدءاً من المدارس الابتدائية، وتعزيز مشاركتهم في المواضيع الدراسية المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات؛

- ٣-٢- تعزيز الشراكات الشاملة في مجال استكشاف الفضاء باعتباره محركاً طويل الأمد للابتكار، وتعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد؛
- ٣-٣- تعزيز بناء القدرات والتعليم والتدريب في مجال علوم الفضاء والتطبيقات الفضائية، وخصوصاً في البلدان النامية؛
- ٣-٤- زيادة المعرفة بالفضاء الخارجي، بما في ذلك من خلال تعزيز الوصول إلى بيانات علوم الفلك والفضاء لفائدة البشرية؛
- ٣-٥- تعزيز ودعم استخدام التكنولوجيات الفضائية من أجل تعزيز الوصول إلى البيانات وتكنولوجيات النطاق الترددي العريض في جميع أنحاء العالم، مع إيلاء اهتمام خاص للبلدان النامية والمناطق التي لا تمتلك بني تحتية أرضية متطورة؛
- ٣-٦- تعزيز التنوع وزيادة مشاركة المرأة في الأنشطة الفضائية، بما في ذلك عن طريق تعزيز إمكانية مشاركة المرأة في مجالات التعليم المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات؛
- ٣-٧- زيادة الوعي بمخاطر ظواهر طقس الفضاء السلبية والتخفيف من تلك المخاطر بغرض ضمان تعزيز القدرة العالمية على الصمود أمام آثار طقس الفضاء، وتحسين التنسيق الدولي للأنشطة المتعلقة بطقس الفضاء، بما في ذلك أنشطة التوعية والاتصال وبناء القدرات.

الهدف العام ٤: بناء الشراكات وتعزيز التعاون الدولي في مجال استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي

- ٤-١- تعزيز دور وأنشطة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتيها الفرعيتين، بدعم من مكتب شؤون الفضاء الخارجي، باعتبارها منبراً فريداً للتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية؛
- ٤-٢- تعزيز تنفيذ الدول الأطراف لمعاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي، وكذلك تنفيذ المبادئ ذات الصلة وقرارات الجمعية العامة المعنية، وتشجيع اللجنة وهيئتيها الفرعيتين، بدعم من مكتب شؤون الفضاء الخارجي، على مواصلة تنسيق الجهود المبذولة في هذا الصدد واستكمال وتطوير القانون الفضائي الدولي، حسب الاقتضاء، للتصدي للقضايا الناشئة؛
- ٤-٣- تدعيم بناء القدرات والمساعدة التقنية المقدمة إلى الدول الأعضاء في مجال قانون الفضاء الدولي والسياسة الفضائية الدولية، بما في ذلك المساعدة المقدمة من مكتب شؤون الفضاء الخارجي؛
- ٤-٤- تعزيز الدور المتعلق بالحفاظ على سجل الأمم المتحدة للأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، المعهود به إلى مكتب شؤون الفضاء الخارجي، وضمان تسجيل الأجسام في الوقت المناسب وبطريقة متسقة؛
- ٤-٥- ضمان استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد والحفاظ على بيئة الفضاء الخارجي من أجل الأغراض السلمية، بما في ذلك من خلال التنفيذ الطوعي للمبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد وتبادل المعلومات عن تجاربها في مجال تنفيذ

المبادئ، والتصدي للتحديات والمخاطر والتهديدات الجديدة التي تهدد استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد؛

٤-٦- تعزيز أمان عمليات الفضاء الخارجي، تماشياً مع الجهود الجارية لضمان الاستدامة الطويلة الأجل لأنشطة الفضاء الخارجي؛

٤-٧- تشجيع التعاون الدولي والمبادلات بشأن تنظيم الأنشطة التجارية والأنشطة التي يضطلع بها القطاع الخاص في الفضاء الخارجي بغرض تعزيز أمان واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد مع تيسير تطوير الصناعة الفضائية في الوقت نفسه؛

٤-٨- تعزيز تبادل المعلومات عن الأجسام والأحداث الفضائية، فضلاً عن مناقشة القواعد والإجراءات المتعلقة بالتنبؤ بالاصطدامات المحتملة ودرئها؛

٤-٩- تعزيز التنسيق والترابط بين لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتيها الفرعيتين، بمساعدة من مكتب شؤون الفضاء الخارجي.

رابعاً- خطة التنفيذ

ألف- التوصيات

٢١- صيغت التوصيات التالية بغرض تنفيذ خطة "الفضاء ٢٠٣٠"، وهي موجهة، حسب الاقتضاء، إلى الدول الأعضاء، ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ومكتب شؤون الفضاء الخارجي، وسائر كيانات الأمم المتحدة والأوساط المعنية بالفضاء بصفة عامة:

(أ) تعزيز الدعم القيم المقدم للدول الأعضاء من برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر)، الذي يتعده مكتب شؤون الفضاء الخارجي، من خلال تعزيز البرنامج ودعم الأنشطة المضطلع بها في إطاره من أجل تمكين برنامج سبايدر من التنفيذ الكامل لولايته المتمثلة في توفير الوصول إلى البيانات والخدمات الفضائية من أجل الحد من مخاطر الكوارث والاستجابة لحالات الطوارئ. ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الهدفين ٢-٢ و ٢-٤ من خطة "الفضاء ٢٠٣٠" والأولويتين المواضيعيتين ٦ و ٧ من اليونيسيس+٥٠؛

(ب) تعزيز ما تقدمه المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة، من بناء للقدرات والتعليم والتدريب في مجال علوم الفضاء والتطبيقات الفضائية، ولا سيما للبلدان النامية، بما في ذلك من خلال دعم تحالف المراكز الإقليمية. ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الهدف ٣-٣ والأولوية المواضيعية ٧؛

(ج) تعزيز ميثاق التعاون على تحقيق الاستخدام المنسق للمرافق الفضائية في حال وقوع كوارث طبيعية أو تكنولوجية (المعروف أيضاً بالميثاق الدولي بشأن الفضاء والكوارث الكبرى) ومرصد التعافي من الكوارث التابع للجنة المعنية بسواتل رصد الأرض بغرض مواصلة

تشجيع وتطوير المبادرات التي تهدف إلى إتقان التعامل مع سلسلة مخاطر الكوارث الطبيعية. ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الهدفين ٢-٢ و ٢-٤ والأولويتين المواضيعيتين ٦ و ٧؛

(د) ينبغي للدول الأعضاء أن تنظر في إنشاء المرصد الدولي لمناخ الفضاء والمشاركة فيه، مع التركيز على تكامل البيانات والنماذج الفضائية والموقعية بغرض التوثيق المرجعي للحالات والسيناريوهات المتعلقة بأثر تغير المناخ وتقييمها. ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الهدفين ٢-٢ و ٢-٣ والأولوية المواضيعية ٦؛

(هـ) ترسيخ المنتديات الرفيعة المستوى التي ينظمها مكتب شؤون الفضاء الخارجي كأحداث سنوية منتظمة تهدف إلى ضمان استمرار الحوار بين أطراف المجتمع الدولي بشأن طائفة واسعة من المسائل المتعلقة بالفضاء والتوعية بخطة "الفضاء ٢٠٣٠" ودعم تنفيذها من خلال مشاركة جميع الجهات الفاعلة المعنية بالفضاء على نطاق واسع؛

(و) تعزيز التعاون والتشارك في معلومات فيما يتعلق بحالات الطوارئ والأوبئة والأحداث التي تستدعي الإنذار المبكر، وكذلك بشأن البارامترات البيئية؛ وتحسين إدماج البيانات الصحية في خطط إدارة الكوارث وأنشطة بناء القدرات في إطار النهوض باستخدام تكنولوجيات الفضاء في الجهود المبذولة في مجال الصحة العالمية. ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الهدف ٢-٥ والأولوية المواضيعية ٥؛

(ز) زيادة التفاعل بين الشبكة الدولية للإنذار بخطر الكويكبات والفريق الاستشاري المعني بتخطيط البعثات الفضائية واللجنة، بدعم من المكتب، بغرض تعزيز التأهب للتأثيرات المحتملة لخطر ارتطام الأجسام الفضائية القريبة من الأرض. ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الهدف ٢-٦ والأولويتين المواضيعيتين ٦ و ٧؛

(ح) إنشاء آلية دولية لتعزيز التنسيق الرفيع المستوى فيما يتعلق بطقس الفضاء وزيادة القدرة العالمية على الصمود أمام آثار طقس الفضاء. ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الهدف ٣-٧ والأولويتين المواضيعيتين ٤ و ٦؛

(ط) ينبغي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يواصل تعزيز مبادراته القائمة والجديدة دعماً لخطة "الفضاء ٢٠٣٠"، ومنها مبادرة إتاحة سبل الوصول إلى الفضاء للجميع، ومبادرة الكون المفتوح، ومبادرة الفضاء من أجل المرأة، ومشروع "قانون الفضاء المعني بالجهات الفاعلة الجديدة في مجال الفضاء". ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الأهداف ٣-٤ و ٣-٦ و ٣-٤ والأولويات المواضيعية ١ و ٢ و ٣ و ٧؛

(ي) ينبغي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يقوم بتحسين الممارسات الحالية في مجال تسجيل الأجسام الفضائية وتبادل المعلومات على أساس الولايات القائمة، بما في ذلك عن طريق اتخاذ التدابير الرامية إلى زيادة الشفافية وتحسين كفاءة آلية التسجيل، وإيفاد البعثات الاستشارية التقنية المنتظمة الرامية إلى تعزيز الشفافية وتدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي. ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الهدف ٤-٤ والأولوية المواضيعية ٣؛

(ك) ينبغي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يواصل إقامة شراكات، بما في ذلك مع القطاع الصناعي والقطاع الخاص، لتوفير فرص أوسع نطاقاً للوصول إلى الفضاء لأغراض العلم والابتكار والبحث والتطوير والتعليم وبناء القدرات، وأن ينفذ الأنشطة الرامية إلى تعزيز استخدام التطبيقات والتكنولوجيات الفضائية لدعم الدول الأعضاء في تحقيق أهداف خطط التنمية العالمية، بما في ذلك عن طريقة مبادرة "إتاحة سبيل الوصول إلى الفضاء للجميع". ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الهدف العام ٣؛

(ل) ينبغي للجنة ولجنتيها الفرعيتين أن تواصل إظهار جدواها، ومعالجة التحديات والفرص الجديدة، مثل استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، والموارد الفضائية، وتخفيف الحطام الفضائي ومعالجته، فضلاً عن المواضيع المستجدة، مثل إدارة حركة المرور في الفضاء والدفاع الكوكبي والأمان في الفضاء؛

(م) ينبغي للجنة ولجنتيها الفرعيتين أن تتناول بنود جدول الأعمال الخاصة بكل منها على نحو جامع وشامل وأن تنظر في الأبعاد العلمية والتقنية والقانونية والسياساتية على نحو مُجمَع. ومن شأن هذا أن يساهم في تحقيق الهدف ٤-٩؛

(ن) ينبغي لكيانات الأمم المتحدة التي تتعامل مع الفضاء أن تعزز التعاون، تماشياً مع الجهود المبذولة على نطاق منظومة الأمم المتحدة لزيادة الاتساق وتوحيد الأداء، بما في ذلك عن طريق توسيع نطاق شراكات مكتب شؤون الفضاء الخارجي في الإطار العام للاجتماع المشترك بين الوكالات بشأن أنشطة الفضاء الخارجي، وكذلك من خلال التعاون الثنائي مع سائر كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية في مجموعة كبيرة من المجالات المرتبطة بالفضاء، في إطار ولاية كل منها.

٢٢- وتُشجّع الدول الأعضاء، في إطار تنفيذ خطة "الفضاء ٢٠٣٠"، على المساهمة في عدد من الآليات والبرامج والمشاريع والمنابر الدولية القائمة أو التي يجري تطويرها، والاستفادة منها، ومنها ما يلي:

- برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ
- مبادرة إتاحة سبيل الوصول إلى الفضاء للجميع التابعة لمكتب شؤون الفضاء الخارجي
- ميثاق التعاون على تحقيق الاستخدام المنسق للمرافق الفضائية في حال وقوع كوارث طبيعية أو تكنولوجية
- مرصد التعافي من الكوارث التابع للجنة المعنية بسواتل رصد الأرض
- المرصد الدولي لمناخ الفضاء
- مبادرة الكون المفتوح التابعة للمكتب
- مبادرة الفضاء من أجل المرأة التابعة للمكتب
- مشروع "قانون الفضاء المعني بالجهات الفاعلة الجديدة في مجال الفضاء" التابع للمكتب

٢٣- والقائمة الواردة أعلاه ليست حصرية، ويمكن أن تتأسس مبادرات جديدة، بما في ذلك بغرض مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ خطة "الفضاء ٢٠٣٠".

باء- الشراكات

٢٤- تقع مسؤولية تحقيق خطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها بالدرجة الأولى على عاتق الدول الأعضاء واللجنة، بدعم من مكتب شؤون الفضاء الخارجي، بوسائل منها توفير خبراتها التقنية والسياساتية والقانونية.

٢٥- وتُعلّق الأهمية، في تحقيق خطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها، على الشراكات العالمية وتدعيم التعاون بين الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وكيانات قطاع الصناعة والقطاع الخاص، مع قيام اللجنة، بدعم من المكتب، بدورها كمُنبر دولي رئيسي في تيسير ذلك التعاون.

٢٦- وينبغي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يكون مهياً بحيث يمكن أن يكون بمثابة قناة لتعزيز وتيسير استخدام الحلول الفضائية في تنفيذ خطة "الفضاء ٢٠٣٠".

٢٧- وبغية تنفيذ خطة "الفضاء ٢٠٣٠"، ينبغي للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ومكتب شؤون الفضاء الخارجي مواصلة الوفاء بالولايات المنوطة بكل منهما والتعاون والتنسيق مع سائر الكيانات ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة.

جيم- الموارد

٢٨- تُدعى الدول الأعضاء إلى الاضطلاع بنشاط بالتعاون الثنائي والمتعدد الأطراف والإقليمي والدولي الأوسع نطاقاً في مجال الفضاء بأشكال مختلفة، بما في ذلك بناء القدرات، وتبادل المعلومات والبنى التحتية، وتطوير مشاريع مشتركة وكذلك، حسب الاقتضاء، إدماج التعاون في مجال الفضاء مع التعاون الاقتصادي والإثرائي، من أجل التشجيع على تحقيق خطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها.

٢٩- وتُدعى الدول الأعضاء وسائر الجهات المانحة إلى التبرع بموارد من خارج الميزانية إلى مكتب شؤون الفضاء الخارجي بغرض النهوض بتنفيذ خطة "الفضاء ٢٠٣٠"، وفقاً لقواعد الأمم المتحدة وإجراءاتها.

٣٠- ويُحث الأمين العام على النظر في كفاية الموارد التي تُوفّر لمكتب شؤون الفضاء الخارجي في إطار اضطلاع بدوره كأمانة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتيها الفرعيتين، وكفالة قدرة المكتب على تنفيذ ولايته بشكل كامل وفعال، بما في ذلك أنشطة بناء القدرات لفائدة الدول الأعضاء في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها، وكذلك في مجال قانون الفضاء وسياساته، مع مراعاة خطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها.

دال - استعراض التقدم المحرز

٣١ - ينبغي للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية إدراج بند في جدول أعمال دوراتها يتيح تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء عن خبراتها بشأن تنفيذ خطة "الفضاء ٢٠٣٠". وينبغي أن تقوم اللجنة في عام ٢٠٢٥ باستعراض منتصف المدة للتقدم المحرز في تنفيذ الخطة، وأن تقوم في عام ٢٠٣٠ باستعراض نهائي لتنفيذ الخطة، وترفع تقريراً إلى الجمعية العامة عن نتائجه.